الصلاة

الصلاة في مسجد فيه قبر بدون علم

السؤال: إذا صليت في مسجد فيه قبر ولم أعلم بوجود ذلك القبر في المسجد إلا بعد أن انتهت الصلاة ، فهل يلزمني إعادة الصلاة؟ بارك الله فيكم .

الجواب: ثبت عنه --عليه الصلاة والسلام- أنه قال: «**لا تصلوا إلى القبور، ولا تجلسوا عليها**» [مسلم:972]، وجاء النهي عن الصلاة في المقبرة، وهذا النهي يقتضي البطلان؛ فالصلاة في المسجد الذي فيه قبر أو في المقبرة باطلة، باستثناء صلاة الجنازة فإنها تصح في المقبرة؛ لأن النبي --عليه الصلاة والسلام- صلى على القبر، فإذا صلى في مسجد فيه قبر ولم يعلم بذلك القبر إلا بعد أن فرغ من صلاته، فالذي يظهر -والله أعلم- أنه لا يعيدها فلا تلزمه إعادتها.

برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الحادية والثلاثون، 1432/3/23.